الأمم المتحدة

A/65/732

الجمعية العامة

Distr.: General
15 February 2011
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والستون

البند ١١٢ (ج) من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى:

انتخاب خمسة عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان

رسالة مؤرخة ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لبوتسوانا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أبلغكم بقرار حكومة جمهورية بوتسوانا الترشح لمجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠١١-٢٠١٤ في ما يتعلق بالانتخابات التي من المقرر أن تجريها الجمعية العامة في أيار/مايو ٢٠١١.

وفي هذا الصدد، ووفقا لقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١، يشرفني كذلك أن أحيل طيه تعهدات بوتسوانا والتزاماتها بالسعي إلى تحقيق الخطة العالمية لحقوق الإنسان (انظر المرفق).

واسمحوا لي أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأكرر تأكيد التزام حكومتي بالإفادة من هذه العضوية للنهوض بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على النحو المنصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ وفي المعاهدات والاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة والقانون الدولي.

(توقيع) ت. ت. نتواغاي

السفير

الممثل الدائم

230211 220211 11-23437 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لبوتسوانا لدى الأمم المتحدة

تعهدات بوتسوانا والتزاماتها الطوعية دعماً لترشحها لمجلس حقوق الإنسان، ٢٠١١-٢٠١٤

في السياسة العامة لحقوق الإنسان

١ - تؤمن بوتسوانا إيمانا راسخا بعالمية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وبتكافلها وترابطها، بما ينسجم مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وميثاق الأمم المتحدة وسائر الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

٢ - كما أن بوتسوانا ملتزمة التزاما قويا بالعمل على نحو فعال لتعزيز وإعمال وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، التي يكفلها جميعا دستور بوتسوانا على نحو تام.

٣ - وفي إطار السعي إلى تسهيل توفير الحماية المنصفة والتمتع التام بحقوق الإنسان، ما برحت بوتسوانا تجري تدريجا إصلاحات إدارية وسياساتية وتشريعية واسعة بغية ضمان تماشي قوانينها وسياساتها وممارساتها قدر الإمكان مع المعايير والممارسات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

٤ - وتعلق بوتسوانا أهمية كبيرة على مبادئ المساواة والوئام الاجتماعي والتسامح وعدم التمييز. فقد كانت بوتسوانا من البلدان السباقة إلى النضال ضد الفصل العنصري في المنطقة، وهي لا تزال، في هذا الصدد، تضطلع بدور فعال في تعزيز سيادة القانون والديمقراطية، وتوطيد السلام والأمن الدوليين، وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها على كل من الصعد الوطني والإقليمي والدولي.

٥ - وتؤكد بوتسوانا من جديد دعمها القوي لعمل نظام حقوق الإنسان بالأمم المتحدة وهي مستمرة في المشاركة بنشاط في جميع أنشطتها ضمن مجلس حقوق الإنسان وفي الجمعية العامة.

٦ - وتحقيقا لهذه الغاية، ما برحت بوتسوانا تعمل بثبات وحزم وبشكل لا لبس فيه على مواجهة الإفلات من العقاب والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم ضد الإنسانية، أين ومتى وقعت.

٧ - لقد كانت بوتسوانا عضوا في لجنة حقوق الإنسان من عام ١٩٨٨ إلى عام ١٩٩٠ ومن عام ١٩٩٨ إلى عام ٢٠٠٠، وأسهمت إسهاما بنّاء خلال عضويتها في النهوض بعمل نظام حقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

٨ - وفي ضوء ما تقدم أعلاه، تقطع بوتسوانا على نفسها طوعا التعهدات والالتزامات أدناه، بما ينسجم والفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١.

في الالتزامات الدولية

٩ - بذلت بوتسوانا دائما قصارى جهدها من أجل احترام أعلى المعايير في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، لا سيما في ما يتعلق بالوفاء بالتزاماتها بكلٍ من صكوك حقوق الإنسان. كما وقّعت بوتسوانا، انسجاما مع التزامها بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ومع ضرورة قيام الدول الأعضاء بالحفاظ على توازن بين حقوقها ومسؤولياتها، على الصكوك الدولية الأساسية التالية الخاصة بحقوق الإنسان، وانضمت إليها وصادقت عليها:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (صادقت عليه عام ٢٠٠٠)
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (انضمت إليها عام ١٩٧٤)
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (صادقت عليها عام ٢٠٠٠)
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (انضمت إليها عام ١٩٩٦)
- اتفاقية حقوق الطفل (انضمت إليها عام ١٩٩٥)
- البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (انضمت إليه عام ٢٠٠٣)
- البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (صادقت عليه عام ٢٠٠٤)
- تعديل اتفاقية حقوق الطفل (الفقرة ٢ من المادة ٤٣) (قبلت به عام ٢٠٠٢)
- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (صادقت عليه عام ١٩٨٦)
- الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه (صادقت عليه عام ٢٠٠١)

- بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (صادقت عليه عام ٢٠٠٢)
- بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن إنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (وقعت عليه عام ١٩٩٨)

١٠ - إن بوتسوانا، بعدما شاركت مشاركة نشطة في المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن بناء المؤسسات التي تُوجت بإنشاء مجلس حقوق الإنسان، تتعهد العمل على نحو بنّاء مع الأعضاء الآخرين في المجتمع الدولي لضمان كفاءة وفعالية مجلس حقوق الإنسان.

١١ - كما أن بوتسوانا ملتزمة التزاما تاما بالمبادرة الابتكارية للاستعراض الدوري الشامل داخل مجلس حقوق الإنسان، وستواصل انخراطها في عمل هذه المبادرة بصورة بناءة وموضوعية.

١٢ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، تكلمت بوتسوانا أمام الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل حيث شاركت مشاركة بناءة وموضوعية في عملية لاستعراض وتعزيز حالة حقوق الإنسان فيها.

١٣ - وفي آذار/مارس ٢٠٠٩ اعتمد مجلس حقوق الإنسان الوثيقة الختامية الصادرة عن عملية الاستعراض الدوري الشامل الخاص ببوتسوانا، التي تضمنت التزامات الحكومة بالوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان على جميع المستويات.

١٤ - وتؤيد بوتسوانا تأييدا تاما نظام الإجراءات الخاصة المتبع في نظام حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، وهي ملتزمة بإبداء التعاون مع الآليات الخاصة بكل منها وهي:

- في عام ٢٠٠٥ قام المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم بزيارة إلى بوتسوانا عملت على تيسيرها حكومة بوتسونا
- استضافت بوتسوانا المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية في زيارة قام بها للبلد في آذار/مارس ٢٠٠٩

١٥ - وبالإضافة إلى ذلك، تتعهد بوتسوانا بالتعاون تعاونا تاما مع هيئات المعاهدات وبالمشاركة على نحو فعال في المناقشات المتعلقة بإصلاح هيئات معاهدات حقوق الإنسان من أجل جعل نظام الرصد أكثر فعالية.

في الالتزامات المحلية

١٦ - ستواصل بوتسوانا تعزيز جهودها الرامية إلى كفالة توطيد جميع الآليات الوطنية القائمة الهادفة إلى تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها.

١٧ - لا تزال بوتسوانا ملتزمة بإنشاء مؤسسة وطنية جامعة لحقوق الإنسان، تنسجم ومبادئ باريس، وفقا لتعهداتها بموجب آلية الاستعراض الدوري الشامل.

١٨ - وستستمر بوتسوانا في التنفيذ التام لالتزاماتها وتعهداتها بحقوق الإنسان، بما فيها تلك الصادرة عن التوصيات الخاصة باستعراضها الدوري الشامل.

١٩ - وستواصل بوتسوانا تشجيع إجراء حوار حقيقي وفعال مع المجتمع المدني في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٢٠ - وستواصل بوتسوانا تعاونها التام مع جميع هيئات المعاهدات، بما في ذلك من خلال الوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير إلى هذه الهيئات.

٢١ - وبوتسوانا ملتزمة بمواصلة ما تقوم به حاليا من جهود لإصلاح التشريعات المحلية، علاوة على مواءمة تشريعاتها الوطنية مع التزاماتها الدولية.

٢٢ - وسعياً إلى تحقيق رؤيتها الوطنية لعام ٢٠١٦ وأهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية، ستواصل بوتسوانا تنفيذ البرامج والمبادرات الرامية إلى النهوض بتعزيز حقوق الإنسان لمواطنيها وحمايتها.

٢٣ - وستواصل بوتسوانا التنفيذ التام لسياساتها وبرامجها المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني، من خلال جملة أمور منها خطة العمل الوطنية للمسائل الجنسانية، التي وُضعت وفقا لإعلان ومنهاج عمل بيجين.

٢٤ - وستواصل بوتسوانا بذل جهودها الرامية إلى النهوض بحقوق المرأة وتمكينها، لا سيما في إطار السياسة العامة الوطنية بشأن المرأة في التنمية وهيئة الأمم للمرأة.

على مستوى مجلس حقوق الإنسان

٢٥ - تؤكد بوتسوانا من جديد التزامها بالمساهمة على نحو إيجابي في عمل مجلس حقوق الإنسان وتطويره المؤسسي بما يكفل بقاءه مؤسسةً ذات مصداقية وكفاءة تكون قادرة على تحفيز التعاون الدولي في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٢٦ - إن بوتسوانا ملتزمة بالانخراط بشكلٍ بنّاء في النقاش الدائر حول إصلاح الإجراءات الخاصة بآليات حقوق الإنسان بالأمم المتحدة لضمان المحافظة على أعلى معايير النهوض بالمثل العليا للإنتقائية مجلس حقوق الإنسان وحياده في الاضطلاع بولايته.

٢٧ - وستتّبع بوتسوانا نهجا مفتوحا وشفافا، يرتكز إلى الروح الحقيقية للحوار الثنائي والتعددي والمتعدد الأطراف، باعتباره وسيلة للمضي في الاضطلاع بعمل مجلس حقوق الإنسان.

٢٨ - وستواصل بوتسوانا المساهمة بشكل بنّاء في تعزيز عملية الاستعراض الدوري الشامل في إطار حزمة مجلس حقوق الإنسان لبناء المؤسسات.

٢٩ - وتتعهد بوتسوانا مواصلة المساهمة في أعمال مجلس حقوق الإنسان الهادفة إلى تطبيق الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية.

٣٠ - وستبدي بوتسوانا تعاونا تاما في تنفيذ الإجراءات الخاصة الحالية والمقبلة لمجلس حقوق الإنسان ضمن إطار ولاياتها ومدونة قواعد السلوك.

٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠